٥٧- آثار المعاصي وأضرارها على الأرزاق

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه، ومن والاه. أما بعد:

فإن للمعاصي آثاراً خطيرة، وأضراراً جسيمة على الأرزاق، وهي على النحو الآتي:

٣٦ - المعاصي تحرم الرزق، ولا شك أن الرجل قد يُحرم الرزق بالذنب لحديث ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ، وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ»(١)، وكما أن تقوى الله مجلبة للرزق كما قال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ﴾(٢).

٣٧ - المعاصي تُزيل النعم، وتحلّ النقم، فما زالت عن العبد نعمة إلا بذنب، ولا حلّت به نقمة إلا بذنب، كما ذُكر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «ما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رُفع إلا بتوبة»(٣)، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾(٤)، وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾(٥)، فلا يغيّر الله تعالى نعمته التي أنعم بها على أحد حتى يكون هو الذي يغير ما بنفسه، فيغير طاعة الله بمعصيته، وشكره بكفره، وأسباب رضاه بأسباب سخطه، فإذا غيَّر غُيِّر عليه جزاءً وفاقاً، وما ربك بظلام للعبي، فإن غيّر المعصية بالطاعة غيَّر الله عليه العقوبة بالعافية، والذلّ بالعزّ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ

---

(١) مسند أحمد، ٣٧/ ٦٨، برقم ٢٢٣٨٦، وحسنه لغيره محققو المسند. ورواه النسائي في الكبرى، برقم ١١٥٧٥، وابن ماجه، برقم ٩٠.

(٢) سورة الطلاق، الآيتان: ٢-٣ .

(٣) المرجع السابق، ص١٤٢ .

(٤) سورة الشورى، الآية: ٣٠ .

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٥٣ .

﴿سُوءًا فَلاَ مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾، ولقد أحسن القائل:

إذا كنــت فــي نعمــة فارعهــا فــإن المعاصــي تُزيــلُ الــنِّعَم
وحطهــا بطاعــة ربِّ العبــاد فــربُّ العبــاد ســريع الــنقم[1]

٣٨ – المعاصي تزيل البركة في المال، وقد تُتلفه، ومن ذلك أن من كذب في بيعه وشرائه، وكتم العيوب في السلعة، عُوقب بمحق البركة، فعن حكيم بن حزام ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**البيّعان بالخيار ما لم يتفرَّقا، فإن صدقا وبيّنا بُورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحقت بركة بيعهما**»[2]، وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدَّى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله**»[3]، والمعنى أن من أخذ أموال الناس يريد أداءها فإن الله يفتح عليه في الدنيا، فييسّر له أداءه، أو يتكفّل الله به عنه يوم القيامة، ومن أخذها يريد إتلافها وقع له الإتلاف في معاشه وماله، وقيل: المراد بذلك عذاب الآخرة[4].

والمعاصي أضرارها وأخطارها متنوعة، وسيأتي إتمام ذلك إن شاء الله في المقال السادس، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.



(١) الجواب الكافي ، ص١٤٢ .
(٢) البخاري، برقم ٢٠٧٩، ومسلم، برقم ١٥٣٢ .
(٣) البخاري، ،برقم ٢٣٨٧.
(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر، ٥/٥٤ .